**مباحثُ ألسُنيّةٌ في الفِكر الأصُوليّ**

**- مُقارَبةٌ تداولية -**

**أ. م . د حسين مزهر حمادي السعد**

**جامعة البصرة**

**كلية التربية للعلوم الانسانية**

**قسم اللغة العربية**

**ملخص البحث**

البحث عملية استقصائية - بمنحى وصفي تحليلي - لأبحاث الاصوليين المحدثين من علماء مدرسة النجف الحديثة لبيان أبرز آرائهم حيال ثلاث قضايا مهمة هي محل عناية الدرس اللساني الحديث واهتمامه وهي ( القصدية ، والاستعمال / الانجاز ، والسياق ) ، ثم في مقاربة مفاهيمية اجرائية للمنهج التداولي يتخذ البحث مساره لاستجلاء مدى التقارب والتلاقح بين الفكرين الاصولي والالسني الحديث، ومدى الجدة والبراعة في البحث وغزارة النتاج التي انماز بها الفكر الاصولي بما يؤهله وبكل جدارة لأن يكون رافداً من روافد المنظومة المعرفية والالسنية .

**الكلمات المفتاحية / ( التداولية ، القصدية ، الارادة الجدية ، الانجاز ، اصالة الظهور ، الحدث الكلامي ) .**

**المقدمــة**

لاشك ان تراثنا الاصولي زاخر بالعطاء والنتاج الغزير والفكر الاصيل والابحاث العلمية المعمقة في مجال اللغة ، بوصفها – اي اللغة – احدى اهم آليات البحث الاصولي ووسائله ، بل واحدى الركائز المهمة التي ارسى عليها الكثير من قواعده ، وتبلور عبرها العديد من أحكامه وفرضياته ، لذا لاغرو ان نجد فكر الاصوليين واهتمامهم منصباً على فهم هذه اللغة والبحث عن سر وجودها في حياة الانسان ، وطبيعة تكوينها ومسار اشتغالاتها ، وتأثيرها في الوجود وفي ذلك الموجود . وبقدر ذلك البناء العقدي والفلسفي والمنطقي الذي تشكلت منه العقلية الاصولية الحديثة كان قدر هذا الفكر ؛ بحثاً وتأصيلاً ، ودقةً وتحليلاً ، وجدةً واجادة .

ومن هنا انطلق بحثنا هذا ليكون اسهامة متواضعة للكشف عن هذا الفكر ، وتسليط الاضواء على بعض نتاجاته في دراسة استقصائية لبعض المباحث الالسنية التي تناولها الاصوليون المحدثون بالبحث والتأصيل ، هذه المباحث دارت حول ثلاثة مرتكزات فكرية مثلت المنطلقات الاساس للالسنية الحديثة المتمثلة ب ( التداولية ) ، وهي : ( القصدية ) ، ( الاستعمال / الانجاز ) ، ( السياق التخاطبي / المقام ) ، متخذين من المنهج الوصفي التحليلي مساراً لهذا الاستقصاء ، ثم النحو بالبحث منحىً إجرائياً يبتغي مقاربة المحتوى المؤدّاتي فهماً واصطلاحاً بين الفكرين الاصولي والتداولي ، لاستيضاح تقارب الرؤى والافكار ، واستظهار يد الريادة والاجادة والابداع ، من اجل رفد المنظومة المعرفية – والالسنية على وجه الخصوص – بهذا الفكر الابداعي والنتاج الثر .

أما نطاق البحث فقد تحددت معالمه بـ( الاصوليين المحدثين من اعلام مدرسة النجف الحديثة ) لما شهده الدرس الاصولي من بحث علمي وتطور معرفي ونتاج فكري بلغ ذروته في الابداع والاصالة والازدهار قد تحقق على ايدي اساطين هذه المدرسة وجهابذة الفكر فيها.

ولم يكن البحث وتراً في عنوانه ومبتغاه ، بل سبقته دراسة علمية رصينة ومستفيضة للباحث فضاء ذياب الحسناوي عنوانها ( الابعاد التداولية عند الاصوليين – مدرسة النجف الحديثة انموذجا -) استوعبت الكثير من المباحث الالسنية في الفكر الاصولي الحديث ، ولكنها اغفلت – او لنقل لم تبرّز- قضايا مهمة ومرتكزات محورية في الفكر التداولي كان قد بحثها الاصوليون بحثا معمقا ، واكتفت الدراسة بالاشارة اليها اشارات عابرة ولم تقف عندها بالبحث والتفصيل ، لذا ارتأينا في هذا البحث ان نبرّزها ونجعلها المحاور الرئيسة التي تنبثق منها عنوانات مباحثه الثلاثة ، وتدور حولها رحاه بحثا وتحليلا ، وتتلاقح عبرها رؤى الفريقين وأفكارهم ، فتشكلت على اساس ذلك هيكلية البحث من ثلاثة مباحث ، حمل المبحث الاول عنوان ( مبدأ القصدية ) ، وحمل المبحث الثاني عنوان ( اللغة بين الاستعمال والانجاز ) وحمل المبحث الثالث عنوان ( السياق وظروف الملاءمة ) لينتهي البحث بخاتمة النتائج .

فالله ارجو التوفيق والسداد ، ومنه اسأل العفو والغفران

**المبحــث الاول**

**مبدأ القصدية**

تتضح القصدية عند الاصوليين المحدثين في مباحث عدّة ، أهمها في مبحث الدلالة على المفهوم الذي انطلقوا فيه من مبدأ عقلائي يقرّ القصدية ويثبتها أصلاً ، بوصفها غرضا أنشيء لأجله الكلام ، ومن ذلك قول العلامة البروجردي: (( ان الاصل العقلائي في الكلام الصادر من المتكلم – بما انه فعل من افعاله الاختيارية – الحمل على انه صدر لأجل فائدة وغرض ولم يصدر منه لغواً باطلاً )) (1) . فالكلام اذن صدر لغرض وفائدة ( اي لقصد ) ، وهذا الغرض هو (( التفهيم لا لغرض آخر ، لأنه آلته ، واستعمالهلغيره – اي لغير غرض التفهيم – خلاف الاصل )) (2) . ومن المباحث الاخرى التي تجلّت فيها ( القصدية ) عند الاصوليين ، مبحث (الوضع) ومنشأ الدلالة ، اي أصل منشأ العلاقة بين اللفظ والمعنى ( الدال والمدلول ) ، وفي أصل الوضع يطرح الاصوليون ثلاث نظريات لتفسير تلك العلاقة ، احدى هذه النظريات تسمى نظرية ( التعهد ) ، وهي للعلامة التستري(3) ، وارجعها بعض الباحثين الى العلامة الحلي(4)، وقد تبناها واصّل لها وطوّرها السيد ابو القاسم الخوئي ، وبين مؤدى هذه النظرية في تقريره بحث العلامة النائيني المسمى ( أجود التقريرات ) معرّفاً (التعهد) بأنه (( عبارة عن الالتزام النفسي بإبراز المعنى الذي تعلّق [قصد] المتكلم بتفهيمه بلفظ مخصوص،فمتعلق الالتزام والتعهد أمر اختياري وهو التكلّم بلفظ مخصوص عند تعلق القصد بتفهيم معنى خاص ، والارتباط بينهما إنما يُنتزع من هذا الالتزام ))(5) . وفي بحثه الذي قرره تلميذه الشيخ محمد اسحق الفياض يوضح النظرية اكثر فيقول : (( قد تبين ان حقيقة الوضع عبارة عن التعهد بإبراز المعنى الذي تعلق [ قصد] المتكلم بتفهيمه بلفظ مخصوص ، فكل واحد من اهل اي لغة متعهد في نفسه متى ما اراد تفهيم معنى خاص ان يجعل مبرّزه لفظاً مخصوصاً –مثلاً-التزم كل واحد من افراد الامة العربية بأنه متى ما قصد تفهيم جسمٍ سيّال بارد بالطبع ان يجعل مبرّزه لفظ الماء ، ومتى ما قصد تفهيم معنى آخر أن يجعل مبرزه لفظا آخر ، وهكذا ...)) (6). ولم يقتصر هذا التعهد القصدي – ان صح التعبير- بأصل الوضع والدلالة بين اللفظ والمعنى وانما يتعدى الى التراكيب الجملية ودواعي استعمالها ، ففي حديثه عن الجمل الخبرية والانشائية يقول : (( ان الجملة الخبرية لم توضع للدلالة على ثبوت النسبة في الخارج او نفيها ، بل وُضعت لإبراز قصد الحكاية والإخبار عن الواقع ونفس الامر ...[و] ان الجملة الانشائية – بناء على مابيّناه من ان الوضع عبارة عن التعهد والالتزام النفساني – موضوعة لإبراز امر نفساني خاص ، فكل متكلم متعهد بأنه متى ما [قصد] إبراز ذلك يتكلم بالجملة الانشائية )). (7)

ويبرز مبدأ ( القصدية ) في مبحث اصولي آخر وهو مبحث( الاستعمال ) الذي يأتي بعد مبحث (الوضع ) ، وفيه تُبحث إرادة المتكلم وقصديته حال التكلم واستعماله لألفاظ اللغة ، فتكون – بحسب رأي السيد محمد باقر الصدر – على ثلاثة انواع : ( ارادة استعمالية ، وارادة تفهيمية ، وارادة جدية ) ، وفي النوع الثالث تظهر إرادة المتكلم وقصديته في الكلام ، اي انه على وفق ذلك سيكون جاداً وقاصداً من إرادة المعنى الذي استعمل فيه اللفظ ، لا لمجرد الاستعمال ، كما في الارادة الاستعمالية التي تكتفي بإرادة إخطار المعنى في الذهن ، ولا للتفهيم التي تعني الاخطار والتفهيم بدرجة اكبر في الذهن( وكلاهما لايتعديان حدود التصور الذهني) ، وانما في الارادة الجدية سيتعدى الامر حدود التصور الى التصديق والاثبات او الحث على الفعل والايجاد في الخارج ، كقصد حكايةٍ في الجمل الخبرية او جعل حكمٍ في الجمل الانشائية .(8)

**القصدية في ضوء المنهج التداولي**

تعدّ القصدية من اهم ركائز الالسنية التداولية ، فهي المسار الذي يتم عبره التواصل بين المتحاورين والمفهوم الذي يحقق به الخطاب أثره وفاعليته التداولية . ولهذا المفهوم عمقٌ فلسفي يمتدّ الى الفلسفة الظاهراتية ، فقد ظهر على يد الفيلسوف آدموند هوسرل ( Husserl) الذي كان يرى ان (( كل وعيٍ هو وعيٌ بشيء أو موضوع ما )) (9) ، اي ان كل وعي لا بد ان يكون موجّها نحو شيء ما او موضوع ما عبر القصد ، فالقصد هو الموجّه الذي يربط بين الوعي وذلك الشيء او الموضوع . وتجلى بعد ذلك عند فلاسفة اللغة التداوليين ، فجعله جون اوستن (G. Ousten) شرطاً مهما لإنجاح عملية التواصل بين المشاركين ، لأن القصد هو الذي يحقق للفعل انجازيته ، ومن دونه يتم انجاز الفعل بشكل غير مرضٍ(10)، وقد بين ذلك بقوله: (( فعندما أعد بشيءٍ ما ، وأنا أنوي عدم الوفاء بوعدي ، فإني أكون قد تعهّدت ولكن ...)) (11)، اي : ولكن لم انجز وعدي او احققه ، لأن النية أو قصد الوفاء بذلك الوعد غيرموجود، وإن كان اللفظ موجوداً ،(( ولهذا يلعب مفهوم قصد المتكلم(Intention)

( القصدية) دوراً مركزياً في نظرية أفعال الكلام )) (12) ، ويتضح ذلك من خلال تقسيم اوستن للفعل اللغوي على ثلاثة أقسام هي : ( التلفّظ ، والنطق ، والخطابة ) ، أو كما يصطلح عليها فيليب بلانشيه( F. Blan ) : ( العمل القولي ، واللاقولي ، والتأثير بالقول ) . فأما التلفظ فيعني مرحلة التشكيل الصوتي والصرفي للفظ ، وأما النطق فهي عملية التلفظ وما يرافقها من ربط دلالي بين اللفظ والمعنى ، وأخيرا يأتي الخطاب الذي يعبر عن مقاصد المتكلم التي تُفهم من خلال السياق .(13)

أما ما يسميه بلانشيه ( التأثير بالقول ) أو ( أثر العبارة ) فـ(( يتمثل في إحداث تأثيرات ونتائج في المخاطبين )) نتيجة (( قوة ( Fore ) اضافية يكتسبها العمل القولي من جراء إرادة المتكلم ، لا بطريقة يستنتجها معناه الحرفي بشكل صارم )) (14) ، وإنما بتلك الارادة التي تعني القصدية .

ويرى بول غرايس ( P. Grais ) ان القصد التخاطبي مركب ( Complexe ) من طرفين وانعكاسي ( Reflexef ) من جهتين، اي ان يشترك فيه طرفا العملية التواصلية وهما (الباث والمتلقي ) . لذا جعل المقاصد ثلاثة ، ففي الفعل ( اقرأ ) مثلاً ثلاثة مقاصد :

الاول : هو قصد الباث (المتكلم) في ابلاغ المتلقي ( السامع ) رغبته في القراءة ، والثاني : إرادة تعرّف المتلقي على القصد الاول ، والثالث : إرادة تحقق القصد الاول بعد تعرّف المتلقي على القصد الثاني .(15)

أما جون سيرل ( G. Saerl ) فقد ربط بين (الاصوات و العلامات ) و ( الواقع )عن طريق القصدية التي يفرضها العقل((على الاصوات والعلامات وبالتالي يهبها المعاني، وبفعله هذا يربطها بالواقع )) (16) ، وبالقصدية ايضا فرّق بينالافعال التمريرية( الانجازية) والافعال التأثيرية ، إذ (( يجب ان تؤدّى الافعال التمريرية قصدياً، اذا لم تقصد ان تعطي وعداً أو تصدر حكماً إذاً فأنت لم تطلق وعداً أو حكماً ، غير ان الافعال التأثيرية لا يجب ان تؤدى قصديا بالضرورة )) (17) ، وفي هذا النص تشابه كبير في المحتوى مع نص اوستن الذي ذكرناه آنفا ـ وبيّن سيرل ايضا كيفية التواصل بين المتكلم والسامع عن طريق (القصد) ، فرأى ان المتكلم يجب ان يكون لديه في البدء قصد الاتصال ، وهو (( قصد أن أولّد لدى السامع المعرفة بمعناي بجعله يتعرف على قصدي في توليد المعرفة عنده )) (18) .

وقد تعددت مقاصد الكلام عنده الى ثلاثة مقاصد ايضا ولكنها مشروطة ، فاذا قال المتكلم : (انها تمطر ) كانت لهذه الجملة ثلاثة مقاصد مشروطة : الاول : صحة النطق على وفق أحكام اللغة ،

الثاني : صدق المتكلم فيما ينطق ، الثالث : ان يتعرف السامع على قصد المتكلم بعد التعرف على القصدين الاول والثاني . اي ان صحة النطق تعني ان الجملة خبرية ، وان صدق المتكلم يعني قصد الاخبار والابلاغ ، وان التعرف على قصد المتكلم بعد التعرف على قصديه الاولين هو الذي يحقق التواصل ويعطي مؤشر نجاح المتكلم في ايصال المطلوب . (19)

يتضح لنا بعد هذا العرض مدى التقارب في الرؤى والافكار بين الاصوليين المحدثين والتداوليين ، فكلاهما قد اتفق على مبدأ ( القصدية ) في الكلام ، ودور القصد في إحداث الاثر في الواقع الخارجي ، والاكثر من هذا اننا نجد التقسيم الثلاثي للقصد الذي وضعه غرايس يتقارب الى حد كبير مع التقسيم الثلاثي الذي وضعه السيد محمد باقر الصدر لإرادة المتكلم وقصدية كلامه ، فكلا التقسيمين هدفهما الوصول الى قصد المتكلم الحقيقي الذي يثمر عنه التواصل مع الآخر وتحقيق الاثر . فالقصد الاول عند غرايس – مثلا– الذي هو قصد ابلاغ المتلقي رغبة المتكلم قريب في مضمونه من الارادة الاستعمالية عند الصدر التي تعني اخطار المعنى في ذهن السامع ، وأما القصد الثاني وهو ارادة تعرف المتلقي على ذلك الابلاغ وتلك الرغبة فقريب ايضا من الارادة التفهيمية التي تعني تفهيم المتلقي بهذا الاخطار ، وأما القصد الثالث لدى غرايس فيعني ارادة تحقق القصد الاول بعد التعرف على القصد الثاني، اي تحقق الهدف التأثيري والانجازي من وراء التلفظ او الكلام ، وهذا هو مغزى الارادة الجدية لدى الصدر وهدفيتها ، اذ تعني هذه الارادة الوقوف على المراد الجدي والقصد الحقيقي للمتكلم بما يحقق الأثر الفعلي لكلامه . واذا ما رجعنا الى التقسيم الثلاثي للفعل اللغوي الذي وضعه اوستن نجد ان القسم الثالث منه الذي اطلق عليه بلانشيه ( التأثير بالقول ) كان يعني به مايحدثه ذلك القول من آثار ونتائج في المخاطب او السامع ، ولاشك في ان هذا الاثر لايحدث الا بعد ان تتضح لدى المخاطب مقاصد المتكلم ومراده الجدي ، وهذا ما عناه الصدر حينما جعل لمستعمل اللغة ثلاث مراتب مقصدية على السامع معرفتها ، فكانت اهمها المرتبة الثالثة وهي ( الارادة الجدية ) التي تتحقق عبرها تأثيرية الحدث الكلامي وانجازيته .

**المبحــث الثاني**

**اللغة بين الاستعمال والانجاز**

يعد الاستعمال المشغل الذي تنبثق منه النظرية التداولية وتحقق عبره غايتها التواصلية واثرها/ انجازها الفعلي ، لذا كانت معظم تعريفاتها تتمحور حول ( دراسة اللغة في الاستعمال) (20) ، ولخّصها استاذ مدرسة اكسفورد الفيلسوف ( فتجنشتاين ) بمقولته الشهيرة (( لاتسأل عن المعنى واسأل عن الاستعمال ))(21)، الذي حدد بمؤداها طبيعة دراسة اللغة وانها تعرف لا بكونها الفاظاً تحمل معاني ، بل بما تحمله من طاقة تعبيرية كامنة تظهر بالاستعمال . وقد تنبه الاصوليون المحدثون الى هذه المسألة فأولوا ( الاستعمال ) فائق عنايتهم وجهدهم وعدّوه المحرك الاساس لكينونة اللغة وسر ديمومتها وتطورها ، فبالاستعمال تكتسب اللغة مهاراتها التعبيرية وتظهر ابداعاتها الفنية وخصائصها التركيبية ، ومن دونه تبقى مجرد قوالب جامدة مثل الجسد من غير روح تبعث فيه الحياة والحركة ، لذا نجدهم بعد ان انهوا البحث في موضوع ( الوضع ) وكيفية نشوء العلاقة بين اللفظ والمعنى ( الدال والمدلول) ، وطبيعة تشكلها وجّهوا بحثهم وجهدهم نحو ( الاستعمال ) وكيفية تفاعل اللفظ والمعنى في عالم الامكان حينما يتنزّل المعنى بتوسّط اللفظ من عالم المجردات الى عالم الوجود الخارجي عبر الاستعمال(22) . وقد اصطلحوا عليه بـ( الوضع التعيّني ) ، اذ أن الوضع عندهم نوعان : ( تعييني ) ناتج عن علاقة اللفظ بالمعنى من اول الوضع ، و( تعيّني ) ناتج من الاستعمال وكثرته(23) .

أما طبيعة هذا الاستعمال الذي خلق هذا التفاعل الدينامي بين اللفظ والمعنى فولّد مالايحصى من الدلالات فكان لحاظه عند الاصوليين لحاظا آلياً وليس استقلالياً ، بمعنى ان هذا الاستعمال كان المحرك للفظ والمعنى في عالم الوجود بتمكن اللفظ ، لا بكونه مكوناً صوتياً او صرفياً او دلالياً ، بل بكونه آلة ينتقل عبرها المعنى لتحقيق الدلالة ، ولتقريب المطلب شبهوا عمل اللفظ ولحاظه الآلي بعمل ( المرآة ) ، اذ ان الناظر اليها اذا كان يريد شكلها وحجمها ووضوحها كان نظره استقلاليا ، اما اذا كان ناظراً الى الصورة المنعكسة او المنطبعة فيها كان نظره آليا ، بمعنى انه صيّر المرآة آلة ليرى من خلالها الصورة ، وكذلك الحال في اللفظ ، فاذا نظرت اليه بوصفه تمثيلا صوتيا او صرفيا او معجميا كان لحاظك ونظرك هذا استقلاليا لأنك اردت اللفظ لا غير ، اما اذا نظرت الى اللفظ وانت تريد المعنى المتصور منه كان لحاظك آليا ، اذ اصبح اللفظ آلة لاستحضار المعنى(24) . وهذه هي طبيعة عمل الاستعمال الذي يجعل اللفظ ذائبا ومندكا في المعنى حتى يذهل عنه المستعمل بالشكل الذي يحقق فاعلية الاداء وكفاءته من جهة ، وحيوية اللغة ووظيفتها التفاعلية( التواصلية ) بين افراد المجتمع اللغوي من جهة اخرى .

**((** ان ربط اللغة بسياق الاستعمال [على] وفق مقاصد القول وغاياته القائمة على التأثير هو الذي مكّن للّغة هذه الوظيفة بإعتبار ان التعامل مع اللغة ضمن هذا الطرح يقوم على الرغبة في التأثير وبالتالي تحويل الاقوال الى افعال **))(25**) ، وهذا ما أكدته التداولية على لسان اشهر اقطابها وهو( جون اوستن) الذي حدد بوضوح ماهية العمل التداولي بقوله :**((** ما يجب ان ندرسه ليس هو (( العبارة Sentence ))  بل التلفظ بالعبارة وإصدارها ))**(26)** ، اي استعمالها وما يترتب عليه من اثر ويحققه من فعل ، لأن **((** التلفظ بملفوظ معين هو عين القيام بالفعل ))**(27**) . ومن هنا انطلق ( اوستن ) ليؤسس لنظريته ( افعال الكلام ) التي يرى فيها ان اللغة انما هي افعال انجازية ، وان **((**التكلم بشيء ما **))** هو **((** انجاز فعل الكلام **))(28)** . ان هذا الانجاز او الاثر الفعلي الذي يحدثه الكلام في الواقع الخارجي لم يكن غائباً عن اذهان الاصوليين او ابحاثهم ، فهم ايضا كانوا يؤمنون بتلك القوة الكامنة وراء الالفاظ والاثر الذي تحدثه ، وبما انهم معنيون باللغة الشرعية ( من كتاب وسنة)وكيفية استنباط احكامها وفهم دلالاتها فقد كثّفوا جهدهم في بحث ( الامر ) و ( النهي) من حيث الصيغة والدلالة ، بوصفهما من التعبيرات الانشائية المباشرة ، ولأن قوة التأثير والانجاز فيهما كبيرة وواضحة الدلالة ، فضلاً عن كونهما لبّ الشريعة المبنية على الأوامر والنواهي ، لذا كانت لهم ابحاث معمقة وآراء كثيرة حول هذين المطلبين بينوا من خلالها أهمية الدور المناط بهكذا افعال وفاعليتها الانجازية في الواقع الخارجي ، وخير شاهد على ذلك ما طرحه السيد محمد باقر الصدر من رأي حول ( الامر والنهي ) ، فهو يرى أن صيغة الأمر( افعل) تدل على النسبة (الارسالية ) في الفعل، وأن صيغة النهي ( لاتفعل ) تدل على النسبة (الامساكية ) في الفعل**(29)** ، وهذا يعني أن هناك قوة دافعة تدفع المخاطب او السامع وترسله نحو انجاز الفعل خارجا بمجرد سماعه لفظ ( افعل ) ، وكذا الحال في فعل النهي ( لاتفعل ) ، ففيه من القوة الجاذبة التي تمسكه وتمنعه من انجاز الفعل خارجا بمجرد سماعه اللفظ ، وهذا هو ما أكّده اوستن ومن بعده سيرل وتبلور في نظرية ( افعال الكلام ) .

أما الصيغ المشتركة بين ( الخبر والانشاء ) ، التي يطلق عليها التداوليون افعال الانشاء غير المباشرة او غير الصريحة من امثال ( بعت ، ملّكت ، قبلت ، ... ) فقد بحثها الإصوليون بحثا معمقا مبدين آراءهم فيها ، وقد قارب بعضها ما ذهب اليه التداوليون في رؤاهم ، فنجد مثلا ان الشيخ الآخوند – وهو احد اقطاب الفكر الاصولي في مدرسة النجف الحديثة – يرى ان هذه الافعال هي واحدة من حيث معناها الموضوعة له ، وإنما تختلف في داعي الاستعمال وقصدية المنشيء ، فإن كان الداعي قصَد إيجاد المعنى وتحقيقه خارجا فهي للإنشاء ، وإن كان الداعي قصد الحكاية عنه وتوصيفه فهي للإخبار**(30)**، وهذا يعني أن العلقة الوضعية قد **((** تقيدت في الانشاء بقصد الإيجاد في مقام الاستعمال، وبقصد الحكاية في الاخبار**))(31)**. وقد ردّ السيد الخوئي رأي الاخوند من أن معنى الخبر والانشاء واحد ذاتاً وحقيقة وأن الاختلاف بينهما في داعي الاستعمال ، مبيناً ان الجمل الانشائية **((**لم توضع لإيجاد المعنى في الخارج**)) (32)**، ذلك لأن **((**الموجودات الخارجية بشتى أشكالها وانواعها ليست مما توجد بالانشاء ، كيف والالفاظ ليست واقعة في سلسلة عللها واسبابها كي توجد بها **)) (33)** ، أما اذا قُصد بهذا الايجاد هو الايجاد الاعتباري فمردود ايضا بـ**((** انه يكفي في ذلك نفس الاعتبار النفساني من دون حاجة الى اللفظ والتكلم به ....نعم اللفظ مبرّزٌ له في الخارج لا أنه موجدٌ له**)) (34)**، وعليه يتضح رأي الخوئي في ان الجمل الانشائيةموضوعة لإبراز أمر نفساني – بناء على مسلكه في الوضع من التعهد والالتزام النفساني- ، في أن كل **((** متكلم متعهد بأنه متى قصد إبراز ذلك يتكلم بالجملة الانشائية ، مثلاً اذا قصد ابراز اعتبار الملكية يتكلم بصيغة بعت أو ملّكت ، واذا قصد ابراز اعتبار الزوجية يبرزه بقوله : زوّجت أو أنكحت ...**)) (35)**. وفي النهاية يبقى رأي الشيخ الاخوند حول الافعال المشتركة بين الانشاء والاخبار الاقرب الى المنهج التداولي في الالسنية الحديثة ، لأن في رأيه هذا دلالة وبياناً على ان لهذه الافعال في حال الانشاء من الدافعية والقوة الانجازية ما يدفع المأمور او المخاطب نحو انجاز( ايجاد ) الفعل وتحقيقه في الواقع الخارجي ، وهو بهذا يكاد يتفق مع ما ذهب اليه أصحاب نظرية ( أفعال الكلام ) في فاعلية الحدث الكلامي وانجازيته خارجا.

**المبحــث الثالث**

**الســـياق وظروف الملاءمة**

يكتسب السياق أهمية كبيرة لدى الاصوليين ، فقد عولوا عليه كثيراً بوصفه أداة كاشفة عن دلالة الالفاظوآلية من الآليات الإجرائية التي يلجؤون اليها ويستعينون بها في تعيين معنى ما أو ابرازه ، حينما يتعذّر تعيينه في مقام الظهور اللفظي . وعلى الرغم من هذه الاهمية إلا أننا لانجدهم قد أفردوا بحثا مستقلاً عني بالسياق تعريفاً وأهمية ودوراً وأنواعاً ، اللهم إلا اصوليا واحداً – بحسب اطلاعنا - وهو السيد محمد باقر الصدر الذي عني بذلك ، فعرّف السياق بأنه **((** كل ما يكتنف اللفظ الذي نريد فهمه من دوالٍ أخرى ، سواء كانت لفظية كالكلمات التي تشكل مع اللفظ الذي نريد فهمه كلاماً واحداً مترابطاً ، أو حالية كالظروف والملابسات التي تحيط بالكلام وتكون ذات دلالة في الموضوع **)) (36)** ، إذ بيّن في تعريفه هذا اموراً عدة ، منها دور السياق التأثيري في تشكّل الكلام وانتاج دلالاته، ومنها وظيفته الكاشفة عن مقاصد الكلام ،

ومنها ايضا انقسام السياق على نوعين اثنين هما ( السياق اللفظي ) و( السياق الحالي ) ، اي ( ما يشمل القرائن المقالية والقرائن الحالية ) – كما يسميهما الدكتور تمام حسان –**(37)**، وبعد هذا التعريف يشرع الصدر في بيان السياق اللفظي وما يحويه من قرائن لفظية متصلة وغير متصلة(منفصلة)، مبيناً دور كل واحدة منها .**(38)**

وفيما يتعلق بالسياق لحظنا - خلال تتبعنا جملةً من أبحاث الاصوليين- ورود ثلاثة مصطلحات كانت الاكثر تداولاً عندهم ، وهي: ( وحدة السياق– وله النصيب الاوفر) ، و( اتحاد السياق ) , و( قرينة السياق ) ، وفيما يأتي شواهد من بعض نصوصهم :

**- ((** فبهذه القرينة وهي وحدة السياق نكشف عن أن المراد من هذه الفقرة بيان معنى واحد في الخبرين **)) (39 )**

**-((**وحدة السياق تشهد بأن الغاية من قوله تعالى:(( وأيديكم الى المرافق))غاية للمغسول لا للغسل**)) (40)**

**- ((** ان وحدة السياق تقتضي ان يكون المراد من(الموصول) في(ما لايعلمون)الموضوع المشتبه **)) (41)**

**- ((** فيقتضي اتحاد السياق ان يراد من قوله ما لايعلمون ايضا كل فرد من افراد هذا العنوان**)) (42)**

**- ((** نفي خصوص بعض الصفات مما تقتضيه قرينة السياق **)) ( 43)**

يبدو من خلال هذه النصوص ان الاصوليين متفقون على ان السياق ( بوحدته او اتحاده او قرينته ) إنما هو آلة كاشفة تعين المتلقي على الفهم والابانة عن مراد المتكلم ومقاصد كلامه ، أما كلمة ( وحدة او اتحاد ) فتعني اتحاد دوال الكلام وتضامّها سياقياً ، اي ان المتكلم حينما يصدر كلاماً واحداً فقد ترد فيه دوالٌ عدة ، فإذا اتّحد اكثرها على معنى معيّن صار هذا هو المراد من الكلام ، وصارت هذه الوحدة او الاتحاد قرينة سياقية كاشفة عن ذلك المعنى .

وفي المنهج التداولي كان للسياق الاهمية البالغة والدور البارز في العملية التواصلية ، فهو يسهم في تحديد المعنى أو ترجيحه وفي تبديل المواقف التواصلية بين المتخاطبين **(44)**، ولدوره الكبير هذا أطلق ( ماكس بلاك)على التداولية اسم النظرية السياقية. **(45)** وقد ركزت التداولية على السياق الحالي(المقامي) لإيمانها بـ**((** ان عملية انتاج الكلام وفهمه مرتبطة ارتباطاً وثيقاً بالمقام الذي يؤطر عملية انتاج الكلام ، ومحاولة فهم تلك الصيغ الكلامية مرهونة بمعرفة كل الملابسات والظروف التي احاطت بها **))****(46)** ، ولهذا يؤكد ( أوستن ) ما يطلق عليه ( الموقف ) او ( المقام الكلامي الكلي ) ودوره في فهم ظاهرة الفعل الكلامي بوصفه جنساً كلياً **( 47)**، ويرى ايضاان نجاح المنطوق في تحقيق انجازيته مرهون بـ( ظروف ملائمة) أو ( موقف محدد) يتم فيه النطق **(48)** ، لذا **((** ان مسألة الاغراض والمقاصد في التلفظ بالعبارة وما يحتفّ بها من سياق قرائن الاحوال هي مسألة لها خطرها وشأنها **)) (49)**.

ومن هنا يتضح ان السياق يحقق وظيفة اللغة التواصلية عن طريق اتمام انجازيتها الفعلية عبر كل المقامات والظروف المحيطة بها ، ولهذا يصرّح ( فان دايك ) بأنه (( لاتوجد فائدة في التكلّم عن ضروب إنجاز قوى الكلام خارجاً عن السياق المحدد تحديداً اجتماعياً ، اي السياق الذي يكون فيه المخاطب حاضراً ، والذي يحدث فيه تغييرماعلى المخاطب طبقاً لأغراض ومقاصد المتكلم مع شروط التواضع والاتفاق **)) (50)**.

أما حدود هذا السياق وعناصره المؤثرة ، فقد حدّها ( براون ويول ) ، بـ( المتكلم ، والمستمع ، وزمان انتاج الخطاب ، ومكانه ) **(51)** ، وأما بحسب تصنيف ( هايمس ) – كما ينقل محمد خطابي – فإنها تتسع لتشمل : ( المتكلم ، والمخاطب / السامع ، والمشاركون ، والموضوع ، والقناة ، والمقام ، والسنن ، وجنس الرسالة ، والحدث ، والمقصد **(52)** .

**القرائن الحالية :**

وبالعودة الى الاصوليين وابحاثهم ، فإن من الموضوعات المهمة المتعلقة بالسياق التي أفاضوا في بحثها وتفصيلها قرائن السياق الحالية ( المقامية ) ، ولكنهم لم يدرجوها تحت هذا العنوان الذي ذكرناه أو يفردوا لها بحثاً مستقلاً ، وانما بحثوها في موضوعات متفرقة وتحت عنوانات عدة تكفّل هذا البحث بجمعها وبيانها تحت عنوان ( القرائن الحالية ) وتشمل :

**أولا / حال المتكلم :**

وهي اول القرائن وأهمها ، ولاشك ان معرفة حال المتكلم من أهم القرائن التي تعين على فهم كلامه وبيان مراده ، ولهذا اولاه البحث الاصولي عناية واهتماما .

وتأتي اهمية حال المتكلم من كونه الصادر منه الكلام المراد فهمه ، ومعرفة حاله مهمة جدا للوقوف على دواعي كلامه ودلالاته ، ولاشك ان قصدية الكلام متوقفة على تتبع حال المتكلم بين الجد والهزل ، واليقظة والنوم ، والصدق والكذب ...وهكذا ، وبناء على ذلك قسّم الاصوليون دلالة الكلام على مستويين من الدلالة : الاول مستوى (الدلالة التصورية) ، وهذه تتحقق بمجرد النطق بالكلام واستعمال اللغة ، ولاتحتاج الى معرفة حال المتكلم لاستحصالها ، فهي ليست سياقية ، وتسمى ايضا بـ( الدلالة الاستعمالية ) .

والثاني مستوى (الدلالة التصديقية ) ، وهذه تنقسم على ( التصديقية الاولى ) و(التصديقية الثانية ) –وقد اشرنا الى هذه الدلالات في المبحث الاول - ، وما يهمنا هنا هو (الدلالة التصديقية ) ، لأنها من الدلالات السياقية المستبطة من معرفة حال المتكلم في كونه مريداً وقاصداً تفهيم المعنى الذي تلفّظ به **(53)**، لذا عرّفها الاصوليون بأنها **((**دلالة اللفظ على كون المعنى مراداً لقائله ، فتكون سبباً لتصديقك بأن اللافظ مريد مفاد لفظه **)) (54).**

وفي الدراسات التداولية احتل ( المتكلم ) مركز الصدارة في الاهتمام ، اذ هو منشيء الاكلام ومبدئه وأول حدود السياق وعناصره المؤثرة – كما اسلفنا - ، وعليه وعلى قصده ومراده تتوقف قوة الكلام التأثيرية وفاعليته الانجازية، وقد بيّن ( اوستن) دوره واهمية الوقوف على حاله بقوله : **((** اذا لم يسمع مخاطبي ما أخبرته به ، أو انه لم يحمل كلامي محمل الجد وعلى وجهه لم يصح ان نقول اني حذّرته، واذن لابد ان يحدث أثرٌ وتأثير ما على المخاطب حتى تتحقق قوة فعل الكلام ، وتكون قيمة العبارة به واصلة الى تأدية المقصود **)) (55)**.

**ثانيا / أصالة الظهور :**

من القواعد العقلائية والقرائن السياقية الحالية قاعدة ( أصالة الظهور ) التي تُطبّق للقطع بدلالة الكلام حينما تتعذّر معرفة حال المتكلم ، وتنعدم القرائن اللفظية (المقالية ) وكل مايعين على استظهار معنى الكلام والكشف عن مضمونه الدلالي، اذ يُلجأ الى هذه القاعدة الاصولية لحل النزاع وتحديد الدلالة ، لذا تُعدّ حجة في العرف الاصولي يطلق عليها بـ( حجية الظهور ) ، وتعني ان **((** ظهور حال المتكلم في إرادة أقرب المعاني الى اللفظ حجة **)) (56)**، ولما كان المعنى الحقيقي اقرب المعاني الى اللفظ والاسبق الى الذهن صار هو المراد المدلول عليه باللفظ ، ولهذا يصطلح على هذه القاعدة ايضا بـ( أصالة الحقيقة )**(57)**، اي ان المعنى الحقيقي هو الاصل وهو المقصود من الكلام حال تعذّر قصدية المنتج ، ولا توجد اية قرينة صارفة عن ذلك المعنى الى غيره ، فلو شك المتلقي في دلالة لفظٍ ما بين الحقيقة والمجاز وتعذر عليه معرفة حال المتكلم وانعدمت في اللفظ القرائن الصارفة والمرجحة ، حينها يلجأ الى قاعدة (اصالة الظهور)التي تقضي بأن المعنى الحقيقي هو المراد لأنه الاصل والاظهر والاقرب الى اللفظ **(58)**.

ولو تأملنا قليلا في هذه القاعدة لاستطعنا ان نستشف مايمكن ان نعدّه اتفاقاً ضمنياً بين المتكلم / الباث ، والمخاطب / المتلقي يعطي المتلقي صلاحية البت بالمعنى الاقرب الى اللفظ على وفق شروط قد حددتها القواعد الاصولية بين المتخاطبين ، وهي تعذر معرفة حال المتكلم وبيان مراده ، وغياب كل القرائن والملابسات التي تكتنف اللفظ بما لايمكن والحال هذه التعرف على مدلول كلامه فيجزم بدلالة ظاهر اللفظ على معناه الحقيقي بناء على قاعدة ( اصالة الظهور ) .

هذا الاتفاق الضمني يكاد يقترب في مؤداه من احد المباديء التداولية التي وضعها ( بول غرايس ) واطلق عليها ( مباديء الحوار ) او ( مبدأ التعاون )، وهي اربعة مبادئ او قواعد ( الكم ، الكيف ، المناسبة / العلاقة ، الصيغة / الاسلوب ) تؤسس لعلاقة تواصلية بين المتكلمين مبنية على اساس التعاون المتمثل بجملة من التفاهمات التي تحكم عملية التخاطب بما يحقق التفاعل والتواصل الناجح بينهم **(59)**.

فمبدأ الصيغة او الاسلوب – موضوع المقاربة - يفرض على المتكلم الوضوح وعدم اللبس في الكلام ، وتندرج تحته مقولات اربع :

- تجنب الغموض

- تجنب الالتباس

- ليكن كلامك موجزا

- ليكن كلامك مرتبا

فاذا ما التزم المتكلم بهذه المقولات كان كلامه واضح الدلالة على مقصوده ، وسهّل على المخاطب فهمه والوقوف على معناه بما يحقق نجاح العملية التواصلية بينهما ، وان لم يلتزم فسيحصل خرق وانتهاك لمبدأ من مبادئ الحوار، فيؤدي الى التعمية واللبس على المخاطب بما يضطره الى اللجوء لما يصطلح عليه ( غرايس) بـ(الاستلزام التخاطبي /الحواري) للوقوف على دلالة الكلام المطلوبة عن طريق الاستدلال بالمعنى الظاهر والقرائن ومقتضيات المقام **(60)**، وعند كلا الفريقين ( الاصولي والتداولي ) نجد أن الخرق او الانتهاك لأية قاعدة من قواعد التخاطب سيلجيء المتلقي الى البحث عن طريقة يحقق فيها الفهم والوصول الى معنى الكلام ومضمونه الدلالي ، ان بقاعدة ( اصالة الظهور ) الاصولية ، أو ( الاستلزام التخاطبي ) التداولية .

**ثالثا/ قاعدة احترازية القيود**

وهي قاعدة اصولية تعد احدى قرائن السياق الحالية المنبثقة من مبدأ عقلائي مفاده (ان ما يقوله المتكلم يريده حقيقة )**(61)**، ومؤدى هذه القاعدة هو **((** ان كل قيد يؤخذ في المدلول التصوري للكلام فالاصل فيه بحكم ذلك الظهور أن يكون قيداً في المراد الجدي ايضاً**)) (62)** ، بمعنى : ان المتكلم اذا امر بإكرام الفقير ، وقيد هذا الإكرام بـ( العدالة)فقال : أكرم الفقير العادل ، فإن هذا القيد الذي ظهر في مرحلة الدلالةالتصوريةالمأخوذة من ظاهر اللفظ سيسري حكمه حتى في الدلالة التصديقية التابعة للمراد الجدي للمتكلم ، وهذا يعني أن لهذه القاعدة مدخلية في ( حال المتكلم )، لأنها تستظهر حاله العرفي حين استعماله اللغة ، في كون حاله انه اذا اراد التقييد ذكره في كلامه ، وإلاّ فـ**((** من غير المعقول أن يذكر قيداً ويكون ذكره لهذا القيد غير مرادٍ عبثاً ، لأن ظاهر حاله أنّ ما يقوله من قيودٍ يريدها **)) (63).**

ان هذه القاعدة هي ايضا كقاعدة ( أصالة الظهور ) ، يُستعان بها – بوصفها قرينة سياقية حالية – للكشف والبيان عن مدلول الكلام أو حكمه حينما يقع الشك واللبس في معرفة حال المتكلم ومراده الجدّي **(64)**، اذ يلجأ اليها المتلقي لتحديد دلالة الكلام ، واذا زال اللبس انتفى عملها ، وان كان قيدها موجوداً في الكلام ، بمعنى أنه قد تكون كلمة( العادل) في قول المتكلم : ( اكرم الفقير العادل) موجودة ، ولكنها ليست مرادةً قيداً لتضييق الحكم بل قد يكون **((** المراد منها التمثيل والتوضيح أو بيان الفرد الأكمل **)) (65)** . ومن خلال هذا العرض يمكننا ان نلمح مقاربة في المفهوم والإجراء بين هذه القاعدة الاصولية ، وأحدى قواعد ( مبدأ التعاون ) التداولية لـ( غرايس ) ، وهي هذه المرة قاعدة ( الكم ) ، إذ يمكن ان نستنتج من قاعدة ( احترازية القيود ) مبدأين حواريين اثنين احدهما للمتكلم وهو : ( لاتقل ما لاتريده ، ولاتكثر من كلامك بما يزيد عن حاجتك ) ، والاخر للمخاطب ( المتلقي) وهو : ( ما يقوله المتكلم يريده ويقصده وما لم يقله لايريده ) ، وبهذا الاستنتاج تتضح المقاربة مع قاعدة / مبدأ ( الكم ) الذي يتضمن إلزام المتكلم ان يكون دقيقا في كلامه وان لا يتجاوز حد حاجته **(66)**, وفضلاً عن ذلك فإنه بناء على قاعدة ( احترازية القيود ) فإن المتلقي سيكون في مأمن من أي خرق أو انتهاك يمكن ان يتصور من المتكلم فيلجئه الى الاستلزام – كما هو الحال في قاعدة الكم عند غرايس- لأن تلك القاعدة الاصولية قد حددت مراد المتكلم ومقصدية كلامه بما تلفظ به وقاله لا غير ، لذا ستكون بمثابة الضابطة المقيدة والمانعة من ذلك الخرق .

**رابعا / العرف ( السياق ) الاجتماعي**

لاشك في ان المحيط الاجتماعي الذي يحيط بالعملية التواصلية بين المتخاطبين في لغة ما له دوره وأثره في ادارة الحوار وفي صناعة الكلام وكشف الدلالة ، فـالمتكلم **((** ينظم ما هو جاهز داخل قدرته التواصلية انسجاماً مع نظام العلاقات الاجتماعية ، بما يخوله هذا النظام من حريات ويفرضه من قيود وإرغامات ، وعليه إن اي انتاج او تحقيق ناجح للفعل يجب ان يعتمد على مجموع التعاقدات الاجتماعية **)) (67)** ، ومن هنا عُدّت اللغة ظاهرة اجتماعية أو سلوك اجتماعي ينطوي على علائق وأعراف وثقافات وسياقات ذات مداخل اجتماعية – كما يرى فلاسفة مدرسة اكسفورد –**(68)** .

فالعرف اذن هو ذلك العقد الاجتماعي الذي له المدخلية المؤثرة في صناعة الكلام وانتاج المعنى ، ولهذا فقد جعله طه عبد الرحمن من ضمن ما أسماه بـ( المجال التداولي )**(69)** ، وفي الوقت نفسه يمكن ان يعد هذا العرف قرينة من قرائن السياق الكاشفة عن دلالات الكلام ، لذا كثيراً ما نجد الاصوليين المحدثين يستعينون بهذا العرف للكشف عن دلالات بعض النصوص واستنباط بعض احكامها، تلك النصوص التي قد لايفصح المتكلم ( المتشرع )بشكل مباشر عن بعض معانيها او ما تحمله من احكام ، ولتوضيح ذلك نورد مثالين اثنين مما ذكروه من مسائل :

الاول / في احكام الغسل مثلا يرد الحكم : ( اغسل ثوبك اذا اصابه البول ) ، نجد ان الآمر(المتكلم) قد أمر بالغسل ولم يحدد او يعيّن المادة او المائع الذي يُغسل به الثوب ، **((** ولكن العرف يفهم من هذا الدليل أن المطهّر هو الغسل بالماء **)) (70)** ، بمعنى ان المخاطب (المتلقي) – وبحسب العرف الاجتماعي السائد – يفهم ان الغسل يكون بالماء، وإن لم يصرّح المتكلم بذلك.

الثاني / لو قال الآمر(المتكلم ) : ( لاتشرب أو تتوضّأ في قِربةٍ مُتنجّسة ) ، فإن المخاطب (المتلقي) – وبناء ايضا على العرف الاجتماعي السائد – سيفهم ايضا ان ( القربة) ليست هي الوعاء النوعي الذي ينحصر فيه حكم الحرمة ، وانما هو وارد للتمثيل ولأجل بيان الحكم الساري على كل وعاء متنجس ، لذا يمكن ان يدخل في الحكم القدح أو الكوز أو اي وعاء آخر .**(71)**

وبهذا يكون العرف الاجتماعي – بوصفه قرينة سياقية حالية – قد اسهم في الكشف عن بعض الدلالات المضمرة للنصوص ، وايضاح بعض ما يمكنه ان يلتبس على المخاطب فيقلل من درجة الفهم لديه بما يفقد الكلام صفته التواصلية ويضعف من قوته التأثيرية فتنتفي بذلك إنجازيته .

**نتائـج البحــث**

تبدّت لنا من مسيرة البحث المتواضع هذا نتائج عدة نجملها بالآتي :

- اظهر البحث في ( مبدأ القصدية ) – عنوان المبحث الاول – مدى التوافق المفاهيمي والتقارب الفكري بين الفكرين الاصولي والتداولي حول اهمية القصد في وجود الكلام ودوره المحوري في ايجاده ، ولم يتوقف الامر على المفهوم ، بل تعدى الى الاجراء ايضا ، فكان التقسيم الثلاثي للمقاصد عند ( غرايس ) مشابهاً في محتواه التقسيم الثلاثي للدلالة عند السيد محمد باقر الصدر ، مع اختلاف في المصطلح فقط ، اذ يهدف التقسيمان بالمحصلة لبيان الاثر الفعلي والانجازي للكلام ، وفي أيّ قسم أو مرحلة من المراحل يكمن .

- أما في المبحث الثاني ( اللغة بين الاستعمال والانجاز ) فتبين خلال البحث ان الاصوليين المحدثين قد أثبتوا بأبحاثهم المعمّقة المفصّلة في مباحث ( الامر والنهي / التعبيرات الانشائية المباشرة) انهم مؤمنون تماماً بما تحمله الفاظ( الامر والنهي ) من قوة إنجازية وأثر في الواقع الخارجي يتم عبر الاستعمال ولحاظه الآلي ، فنجد مثلاً - على صعيد الافعال المباشرة ( الصيغ الانشائية ) - قوة الدفع وأثرها الارسالي في فعل الامر ( افعل ) ، وقوة الجذب وأثرها الامساكي في فعل النهي ( لا تفعل ) ، وهذا المفهوم الاجرائي هو عينه ما أكّدته نظرية ( افعال الكلام ) لدى اوستن وسيرل ، منطلقة من ان الكلام انما هو فعل انجازي . وعلى صعيد الافعال غير المباشرة نجد بعض الاصوليين يؤكّد هذه القوة الانجازية للالفاظ التي تحمل المخاطب نحو ( ايجاد / انجاز) الفعل خارجا بما يتوافق مع مفاهيم نظرية (افعال الكلام ) وتقسيماتها .

- وفي مبحث ( السياق وظروف الملاءمة ) تجلى الدور البارز للسياق في العملية الكلامية عند الاصوليين المحدثين والتداوليين ، إذ وقف الاصوليون على بيان اهميته ، وفصّلوا القول في قرائنه الحالية ودورها في الكشف عن دلالة الكلام وبيان مراد المتكلم ، فكانت القرينة الاولى والاهم وهي ( حال المتكلم) محل عناية وتقارب بينهم وبين التداوليين ، اذ اتفق الاثنان على ان معرفة حال المتكلم والوقوف على مراده الجدي هو السبيل الامثل لمعرفة مقصدية الكلام ودلالاته لأن قوة الكلام التأثيرية والانجازية لا تتحقق من دون معرفة قصد المتكلم وفهم كلامه – كما يرى اوستن - .

- واما قرينة ( اصالة الظهور ) الاصولية فاثبت البحث انها قاربت في مؤداها احد مباديء (الحوار/ التعاون ) التي وضعها بول غرايس وهو مبدأ ( الصيغة / الاسلوب ) ، واظهر البحث ايضا ان قرينة ( احترازية القيود ) هي الاخرى قد قاربت في مؤداها مبدأ ( الكم ) - احد مباديء الحوار لدى غرايس - ، بل واكثر من هذا فإن هذه القاعدة الاصولية ( احترازية القيود ) كانت بمثابة القيد الذي يمنع من تصور الخرق والانتهاك الذي يحصل في الكلام فيلجيء المخاطب الى الاستلزام التخاطبي– كما هو متصوَّر ومتوقّع مع مباديء الحوار التداولية - .

وبهذا تظهر لنا يد السبق والجدة والريادة فكراً وتأصيلا وبحثاً التي انماز بها علماء الاصول المحدثون ، وقد تجلّت واضحة المعالم في صفحات هذا البحث لتعكس لنا النتاج الفكري الثرّ والجهد الغزير الذي يزخر به تراثنا الاصولي وما انتجته عقول علمائه الافذاذ .

* **هوامش البحث**

(1) لمحات الاصول (تقرير بحث البروجردي ) ، روح الله الخميني : 273-274

(2) تهذيب الاصول ، ( تقرير بحث السيد الخميني ) ، جعفر السبحاني2/181 – 182

(3) ينظر : بدائع الأفكار : 36 ، 38

(4) ينظر : نظرية الوضع عند المحقق الحلي في ضوء كتابه معارج الاصول مقاربة تداولية ، رحيم كريم الشريفي و حسين علي حسين الفتلي : 3 - 4 ( بحث على شبكة الانترنت )

(5) أجود التقريرات 1 / 17

(6) محاضرات في الأصول ( تقرير بحث الخوئي ) ، محمد اسحاق الفياض 1 / 51

(7) المصدر نفسه 1 / 97 – 100

(8) ينظر : دروس في علم الاصول ، محمد باقر الصدر 1 / 88 - 89 ، بحوث في علم الاصول ( تقريربحث محمد باقر الصدر) ، محمود الهاشمي 1 / 131 – 133

(9) الخبرة الجمالية (دراسة في فلسفة الجمال الظاهراتية ) ، سعيد توفيق : 30 ، وينظر : البعد القصدي لتداولية افعال الكلام في الخطاب القرآني ، شريفة احمد حسن القرني ، عائشة صالح احمد بابصيل: 104 ( مجلة العلوم الانسانية والاجتماعية – العدد الاول / مج3- 2019)

(10) ينظر : نظرية أفعال الكلام العامة( كيف ننجز الاشياء بالكلام ) ، اوستن ( ترجمة /عبد القادر قنيني): 28

(11) المصدر نفسه : 28

(12) نظرية الحدث الكلامي من اوستين الى سيرل ، العيد جلولي : 57( مجلة الاثر / العدد الخاص : اشغال الملتقى الدولي الرابع في تحليل الخطاب)

(13) ينظر: التداولية من اوستن الى غوفمان ، فيليب بلانشيه ( ترجمة / صابر الحباشة ): 59

(14) المصدر نفسه : 59

(15) ينظر : في تداوليات القصد ، ادريس مقبول : 1214 ( مجلة جامعة النجاح للابحاث(العلوم الانسانية) مج 28(5) / 2014 ) ، تحليل الخطاب الشعري ( استراتيجية التناص ) ، محمد مفتاح : 164

(16) العقل واللغة والمجتمع ، سيرل (ترجمة/سعيد الغانمي ) : 205

(17) المصدر نفسه : 203

(18) المصدر نفسه : 213

(19) ينظر: المصدر نفسه : 213

(20) ينظر : محاضرات في المدارس اللسانية المعاصرة ، نعمان بوقرة : 174 ، 176 ، المقاربة التداولية ، فرانسواز ارمينغو (ترجمة / سعيد علوش ): 62 ، التداولية عند العلماء العرب ، مسعود صحراوي : 17

(21) الفلسفة الغربية وقراءة النص ، مرتضى الفرج : 100 ( بحث عل شبكة الانترنت)

(22) ينظر : أجود التقريرات (تقرير بحث النائيني) 1 / 18

(23) ينظر : دروس في علم الاصول 1/ 211 ، تهذيب الاصول ، السبزواري 1 / 13 ، محاضرات في اصول الفقه ( تقرير بحث محمد باقر الصدر ) ، محمد محمد صادق الصدر 1/ 187

(24) ينظر : بحوث في علم الاصول ( تقرير بحث محمد باقر الصدر) ، محمود الهاشمي 1 / 139 وما بعدها

(25) سياق الحال في الفعل الكلامي – مقاربة تداولية – سامية بن يامنه : 134 (اطروحة دكتوراه –الجزائر – جامعة وهران / كلية الاداب واللغات والفنون - 2010 -2011 )

(26) نظرية افعال الكلام العامة : 174

(27) Quand dire c' est faire , p:41 ( نقلا عن : سياق الحال في الفعل الكلامي : 134 )

(28) نظرية افعال الكلام العامة: 115

(29) ينظر: دروس في علم الاصول 1 / 94 – 95

(30) ينظر: كفاية الاصول ، الآخوند : 12

(31) محاضرات في الاصول ، الفياض 43 / 94( في الهامش)

(32) ، (33) ، (34) المصدر نفسه 43 / 98

(35) المصدر نفسه 43 / 99

(36) دروس في علم الاصول 1 / 103

(37) ينظر : اللغة العربية معناها ومبناها : 190

(38) ينظر : دروس في علم الاصول 1 / 106

(39) تنقيح الاصول ، آغا ضياء الدين العراقي 1 / 297

(40) مصباح الاصول ، الواعظ البهسودي 1 / 288

(41) فوائد الاصول ، محمد علي الخراساني 2 / 370

(42) تهذيب الاصول ، الخميني 2 / 229

(43) المحكم في اصول الفقه ، محمد سعيد الحكيم 2 / 66

(44) ينظر : التداولية وآفاق التحليل ، شيتر رحيمة : 6 (مجلة كلية الاداب والعلوم الانسانية والاجتماعية / جامعة محمد خيضر بسكرة – الجزائر / ع : 2-3 / 2008)

(45) ينظر : السياق والنص الشعري من البنية الى القراءة ، علي آيت أوشان : 57

(46) سياق الحال في الفعل الكلامي : 19

(47) ينظر : نظرية افعال الكلام العامة : 184

(48) ينظر: التحليل اللغوي عند فلاسفة مدرسة اكسفورد ، صلاح اسماعيل عبد الحق : 141

(49) نظرية افعال الكلام العامة : 178

(50) النص والسياق ، فان دايك (ترجمة / عبد القادر قنيني ) : 266

(51) ينظر: تحليل الخطاب (ترجمة / محمد لطفي الزليطي ، منير التريكي): 27 ، التداولية والسرد ( ترجمة / خالد سهر) : 29

(52) ينظر: لسانيات النص – مدخل الى انسجام الخطاب - : 297

(53) ينظر : مقالات الاصول ، ضياء الدين العراقي 1 / 100 ، منتقى الاصول ( تقرير بحث الروحاني) ، الحكيم 1 / 155 ، زبدة الاصول ، محمد صادق الروحاني 1 / 174، 2 / 76

(54) اصطلاحات الاصول ، علي المشكيني 1 / 115

(55) نظرية افعال الكلام العامة : 147

(56) دروس في علم الاصول 1 / 101

(57) ينظر : المعجم الاصولي ، محمد صنقور علي : 524

(58) ينظر: المصدر نفسه : 524 – 525

(59) ينظر : النظرية البراغماتية اللسانية ( التداولية) دراسة المفاهيم والنشأة والمباديء ، محمود عكاشة : 86 ، الدلالات الاستلزامية في اللغة العربية والقواعد التخاطبية عند بول جرايس ، الراضي رشيد : 57( مجلة الفيصل – عدد 280/ 2000م )

(60) ينظر : الدلالات الاستلزامية : 57

(61) ، (62) دروس في علم الاصول 1 / 231

(63) محاضرات في اصول الفقه ، عبد الجبار الرفاعي 1 / 207 – 208

(64) ينظر : المعجم الاصولي : 51 ، 52

(65) المصدر نفسه : 52

(66) ينظر: في أصول الحوار وتجديد علم الكلام ، طه عبد الرحمن : 104 ، مدخل الى علم اللسانيات ، محمد محمد يونس : 99

(67) التلفظ والانجاز ، عبد السلام اسماعيلي علوي ( بحث على الانترنت www.fikrwanakd.aljabriabed.net/n 58 )

(68) ينظر : التحليل اللغوي عند فلاسفة مدرسة اكسفورد : 35

(69) ينظر : في اصول الحوار وتجديد علم الكلام : 28

(70) دروس في علم الاصول 1 / 257

(71) ينظر : المصدر نفسه 1 / 257

* **فهرست مصادر البحث**

- اجود التقريرات ( تقرير بحث الشيخ النائيني ) ، ابو القاسم الخوئي / مطبعة اهل البيت – ط 2 – قم – 1410 ه

- اصطلاحات الاصول ومعظم ابحاثها ، الميرزا علي المشكيني / مطبعة الهادي – قم – ط 5 – 1413ه

- الافق التداولي (نظرية المعنى والسياق في الممارسة التراثية العربية) ، ادريس مقبول / عالم الكتب الحديث – اربد – الاردن – 2011 م

- بحوث في علم الاصول ( تقرير بحث السيد محمد باقر الصدر ) ، محمود الهاشمي / مؤسسة دار معارف الفقه الاسلامي – ط 3 – 1996م

- بدائع الافكار ، الميرزا حبيب الله التستري / طبع حجري – ايران – 1313ه

- تحليل الخطاب ، ج.ب. براون ج. يول / ترجمة : محمد لطفي الزليطي و منير التريكي / مطبعة جامعة الملك سعود – الرياض – 1997م

- تحليل الخطاب الشعري استراتيجية التناص ، محمد مفتاح/ دار التنوير – بيروت – 1985 م

- التحليل اللغوي عند فلاسفة مدرسة اكسفورد ، صلاح اسماعيل عبد الحق / دار التنوير للطباعة والنشر – 1993 م

- التداولية اصولها واتجاهاتها ، جواد ختام / دار كنوز المعرفة للنشر والتوزيع – عمان – 2016 م

- التداولية عند العلماء العرب ، مسعود صحراوي / دار الطليعة – بيروت – 2005م

- التداولية من اوستن الى غوفمان ، فيليب بلانشيه / ترجمة : صابر الحباشة – دار الحوار للنشر والطباعة – سوريا – 2007م

- تنقيح الاصول ( تقرير بحث الشيخ ضياء الدين العراقي ) ، محمد رضا الطباطبائي / المطبعة الحيدرية في النجف – 1371ه -1952م

- تهذيب الاصول ( تقرير بحث السيد الخميني ) ، جعفر السبحاني / مطبعة شركة جاب قدس – انتشارات دار الفكر – قم – 1410 ه

- تهذيب الاصول، عبد الاعلى السبزواري / مؤسسة المنار- مطبعة الهادي – ط3 – 1996 م

- الخبرة الجمالية (دراسة في فلسفة الجمال الظاهراتية ) ، سعيد توفيق/ المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر والتوزيع – 1992 م

- دروس في علم الاصول ، محمد باقر الصدر / مؤسسة النشر الاسلامي – قم – ط 6 – 1421 ه

- زبدة الاصول ، محمد صادق الحسيني الروحاني / مطبعة قدس – ايران – 1412 ه

- السياق والنص الشعري من البنية الى القراءة ، علي آيت أوشان / مطبعة النجاح الجديدة – الدار البيضاء – 2000 م

- العقل واللغة والمجتمع ، جون سيرل / ترجمة : سعيد الغانمي – منشورات الاختلاف – الجزائر – 2006م

- فوائد الاصول ( تقرير بحث الشيخ النائيني ) ، محمد علي الكاظمي الخراساني / مؤسسة النشر الاسلامي – قم – 1404 ه

- في اصول الحوار وتجديد علم الكلام ، طه عبد الرحمن / المركز الثقافي العربي - الدار البيضاء - المغرب – ط 2- 2000م

- كفاية الاصول ، محمد كاظم الخراساني المعروف ب( الاخوند ) / تحقيق ونشر : مؤسسة آل البيت لاحياء التراث – د . ت

- لسانيات النص مدخل الى انسجام الخطاب ، محمد خطابي / المركز الثقافي العربي- الدار البيضاء – المغرب – ط2 – 2006 م

- اللغة العربية معناها ومبناها ، تمام حسان / مطابع الهيأة المصرية العامة – 1973 م

- لمحات الاصول ( تقرير بحث السيد البروجردي) ، روح الله الخميني /مطبعة مؤسسة العروج – ايران – 1421 ه

- محاضرات في اصول الفقه ( تقرير بحث السيد الخوئي ) ، محمد اسحاق الفياض/ مؤسسة احياء آثار الامام الخوئي – قم – 1422 ه

- محاضرات في اصول الفقه ، عبد الجبار الرفاعي / مؤسسة دار الكتاب الاسلامي – ط 2 – 1424 ه

- محاضرات في علم اصول الفقه ( تقرير بحث السيد محمد باقر الصدر ) ، محمد محمد صادق الصدر/ مطبعة البصائر – بيروت – لبنان – 1434 ه

- المدارس اللسانية المعاصرة ، نعمان بوقرة/ مكتبة الاداب للطباعة والنشر والتوزيع – 2004 م

- المحكم في اصول الفقه ، محمد سعيد الحكيم / مؤسسة المنار – قم – 1414 ه

- مدخل الى اللسانيات ، محمد محمد يونس علي / دار الكتاب الجديد – المتحدة – 2004 م

- مصباح الاصول ( تقرير بحث السيد الخوئي ) ، محمد السرور الواعظ البهسودي / المطبعة العلمية – قم – ط 5 – 1417 ه

- المعجم الاصولي ، محمد صنقور علي / مطبعة عترت - دار المجتبى – 1421 ه

- المقاربة التداولية ، فرانسواز ارمينكو / ترجمة : سعيد علوش – منشورات مركز الانماء القومي – 1987 م

- مقالات الاصول ، ضياء الدين العراقي / تحقيق: محسن العراقي ومنذر الحكيم – مجمع الفكر الاسلامي – قم – 1414 ه

- منتقى الاصول ( تقرير بحث السيد الروحاني ) ، عبد الصاحب الحكيم / مطبعة الهادي – ط 2 – 1416 ه

- النص والسياق - استقصاء البحث في الخطاب الدلالي والتداولي- ، فان دايك / ترجمة عبد القادر قنيني – افريقيا الشرق – المغرب – 2000م

- نظرية افعال الكلام العامة ( كيف ننجز الاشياء بالكلام) ، جون اوستين / ترجمة : عبد القادر قينيني – افريقيا الشرق – المغرب – 1991 م

- النظرية البراغماتية اللسانية ( التداولية ) دراسة المفاهيم والنشأة والمباديء، محمود عكاشة / مكتبة الاداب – القاهرة – 2012 م

**المجلات والدوريات**

- البعد القصدي لتداولية أفعال الكلام في الخطاب القرآني ، شريفة احمد حسن القرني ، عائشة صالح احمد بابصيل/ مجلة العلوم الانسانية والاجتماعية – العدد الاول / مج3- 2019

- التداولية وآفاق التحليل ، اشتير رحيمة / مجلة كلية الاداب والعلوم الانسانية والاجتماعية / جامعة محمد لخيضر بسكرة – الجزائر / ع : 2-3 / 2008)

- الدلالات الاستلزامية في اللغة العربية والقواعد التخاطبية عند بول جرايس ، الراضي رشيد / مجلة الفيصل – عدد 280/ 2000م

- في تداوليات القصد ، ادريس مقبول / مجلة جامعة النجاح للابحاث(العلوم الانسانية) مج 28(5) / 2014

- نظرية الحدث الكلامي من اوستين الى سيرل ، العيد جلولي / مجلة الاثر / العدد الخاص : اشغال الملتقى الدولي الرابع في تحليل الخطاب

**الرسائل والاطروحات**

- سياق الحال في الفعل الكلامي – مقاربة تداولية – سامية بن يامنه / اطروحة دكتوراه –الجزائر – جامعة وهران / كلية الاداب واللغات والفنون - 2010 -2011 )

**بحوث على شبكة الانترنت**

- التلفظ والانجاز ، عبد السلام اسماعيلي علوي [www.fikrwanakd.aljabriabed.net](http://www.fikrwanakd.aljabriabed.net) ))

- الفلسفة الغربية وقراءة النص ، مرتضى الفرج ((https://www.iicss.iq/files/investigations/vx51ui9k.pdf

- نظرية الوضع عند المحقق الحلي في ضوء كتابه معارج الاصول مقاربة تداولية ، رحيم كريم الشريفي و حسين علي حسين الفتلي https://quranic.uobabylon.edu.iq/fileshare/articles/repository1\_publication18367\_8\_5833.pdf